

“التجارة” : نفاذ نظامي “السجل التجاري والأسماء التجارية اعتباراً من اليوم

3 أبريل، 2025



اعتباراً من اليوم 3 إبريل 2025 م

نفاذ نظامي

السجل التجاري و الأسماء التجارية

ولأحتيهما التنفيذيتين

يهدف النظامين إلى:

تنظيم إجراءات القيد في السجل التجاري، وحماية الأسماء التجارية وتعزيز قيمتها.

تيسير بدء ومزاولة الأعمال التجارية في المملكة وتخفيف الأعباء المالية على المنشآت التجارية.

أعلنت وزارة التجارة نفاذ نظاميَّ السجل التجاري والأسماء التجارية ولائحتيهما التنفيذيتين اعتباراً من اليوم 3 إبريل 2025م الموافق 5 شوال 1446هـ، وعودة الخدمات المقدمة لقطاع الأعمال ذات الصلة بالنظامين بعد تطويرها لتواكب الجانب التشريعي للنظامين.

ويأتي ذلك استمراراً لتطوير المنظومة التشريعية المعززة لممارسة الأعمال التجارية، ومواكبة للتطورات الاقتصادية والتقنية والتحول الذي تشهده المملكة في رؤية 2030.

ويُسهل نظام السجل التجاري ممارسة الأعمال التجارية بتنظيم إجراءات القيد في السجل التجاري، وضمان تحقيق الشفافية والموثوقية من خلال صحة البيانات المقيدة في السجل ودقتها، وتحديثها بشكل دوري، وإتاحة الاطلاع عليها بما يكفل سهولة البحث عنها والوصول إليها.

واكتفى النظام بسجل تجاري واحد للمنشأة على مستوى المملكة، شامل لجميع أنشطتها، وألغى إصدار سجلات فرعية للمؤسسات الفردية والشركات، مما يساهم في تخفيف الأعباء المالية على المنشآت التجارية.

واستحدث النظام متطلب التأكيد السنوي لبيانات القيد في السجل التجاري "إلكترونياً" بدلاً من الممارسة المتبعة بتجديد السجل، وألزم التاجر بالتأكيد السنوي لبيانات السجل، وذلك كل (12 شهر) من تاريخ الإصدار، ويتم تعليق القيد في السجل التجاري والخدمات المرتبطة به إذا لم يُقدم التأكيد السنوي خلال (90) يوماً من تاريخ استحقاقه، ويشطب القيد من السجل التجاري تلقائياً بعد عام كامل منذ بدء التعليق إذا لم يتقدم التاجر خلال هذه المدة بطلب رفع التعليق مع تقديم التأكيد السنوي وأداء المقابل المالي المقرر مضافاً إليه الغرامة المالية المقررة.

وألزم النظام بفتح حسابات بنكية مرتبطة بالمنشأة التجارية لتعزيز موثوقيتها، ويلتزم التاجر خلال (90) يوماً بإصدار تراخيص ممارسة النشاط المقيد في السجل التجاري "ما لم تنص الجهة المرخصة على مدة أطول".

كما منح مهلة (5) سنوات لتصحيح أوضاع السجلات الفرعية القائمة للمؤسسات والشركات، وأوجد مساراً للعقوبات البديلة تتضمن: إنذار التاجر، أو إلزامه باتخاذ الخطوات الضرورية لتجنب وقوع المخالفة مستقبلاً، أو إلزامه باتخاذ الخطوات التصحيحية لمعالجة آثار

المخالفة، أو إصدار قرار بتصحيح البيانات المقيدة في السجل التجاري.

من جانبه، يعزز نظام الأسماء التجارية ولائحته التنفيذية الثقة في البيئة التجارية من خلال تنظيم إجراءات حجز الأسماء التجارية وقيدھا في السجل التجاري، وتعزيز قيمتها، وضمان حمايتها والحقوق المتصلة بها.

وسمح النظام بحجز الاسم التجاري قبل قيده لمدة محددة "قابلة للتمديد لمرة واحدة"، وفق ضوابط محددة، مع بيان الأسماء التجارية التي يحظر تسجيلها.

ووسّع نطاق تسجيل الأسماء التجارية بالسماح بأن يكون الاسم بألفاظ عربية أو معربة أو إنجليزية أو مكون من حروف أو أرقام.

وأتاح النظام إمكانية التصرف في الاسم التجاري تصرفاً مستقلاً عن المنشأة. ويحظر النظام تسجيل أي اسم تجاري لمنشأة إذا كان متشابهاً مع اسم منشأة أخرى، حتى في حال اختلاف النشاط، ويأتي ذلك في إطار حماية الأسماء وتعزيز الشفافية والتنافسية في البيئة التجارية.

كما حددت اللائحة ضوابط حجز أو قيد الأسماء العائلية واسم التاجر الشخصي واسم السعودية وأسماء المدن والمناطق والأماكن العامة كأسماء تجارية.



تزامناً مع نفاذ نظامي السجل التجاري والأسماء التجارية

عودة الخدمات المرتبطة بالنظامين
بشكل كامل ومحدث

ويمكن لقطاع الأعمال الاستفادة منها عبر:

business.sa

mc.gov.sa